

المجلس الثالث | شرح كتاب الصيام من دليل الطالب. لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان | 32 / 8 / 3441 هـ

سعد الخثلان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه واتبع سنته الى يوم الدين اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا - [00:00:00](#)

ونسألك اللهم علما نافعا ينفعنا. طيب نعود لعبارة المصنف رحمه الله تعالى قال المصنف رحمه الله فصل ومن فاته رمضان قظى عدد ايامه. يعني عدد ايام ما افطر لقول الله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:00:27](#)

ويسن القضاء على الفور الا اذا بقي من شعبان بقدر ما عليه فيجب. يسن المبادرة بالقضاء هل والافضل ولذلك من عليه ايام من رمضان الافضل ان يقضيها في شهر شوال. ويبادر بالقضاء لكن - [00:00:47](#)

لا يجب الا اذا بقي من شعبان بقدر ما عليه. فمثلا لو ان امرأة عليها سبعة ايام من رمضان العام الماضي ولم تقض حتى الان. يجب عليها اعتبارا من غد ان تقضي. لان ما بقي على رمضان الا سبعة ايام - [00:01:07](#)

ويستحب ان يكون قضاء متتابعا. ولهذا قال الموفق بن قدامة رحمه الله لا نعلم بين اهل العلم علمي خلافا في استحباب التتابع في قضاء رمضان. قال ولا يصح ابتداء تطوع من عليه قضاء - [00:01:27](#)

اي من عليه قضاء صوم واجب فليس له ان يتطوع ليس له نصف عرفة ليس لهم عاشوراء. بل يبدأ بالقضاء الواجب. لقول الله لقول النبي صلى الله عليه وسلم الله فالله احق بالوفاء. والقول الثاني في المسألة انه يجوز ان يتطوع يجوز ان يصوم صيام - [00:01:47](#)

من نافلة قبل القضاء. ما لم يظق الوقت. يجوز ان يصوم صيام النافلة. قبل القضاء ما لم يظق الوقت وهذا هو قول الجمهور لعموم الأدلة ومنها قول الله تعالى فعدة من ايام اخر. وكما لو اتى - [00:02:17](#)

سنة في الصلاة قبل الفريضة. لو كان عليه فريضة صلاة فريضة. واتى بنافلة انه يصح فكم يصح ذلك في الصلاة فيصح ذلك في الصيام وهذا هو القول الراجح انه يجوز التطوع بالصوم قبل القضاء. وان كان الاولى - [00:02:37](#)

ان يبادر بقضاء الصوم الواجب. لكن ترد هنا مسألة وهو حكم تقديم صيام الست من شوال على قضاء رمضان. هذه مسألة اخرى تختلف فعلى المذهب يعني لا يصح بناء على تقريرهم للمسألة السابقة لكن على القول الثاني وهو قول الجمهور وهم القائلون - [00:02:57](#)

بجواز تقديم النفل على الفريضة يرى بعضهم انه وان كان يصح تقديم النفع على الفريضة الا انه لو لو قدم صيام الست من شوال قال على القضاء فانه لا يحصل لا يحصل على الثواب المذكور في قول النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه ستا - [00:03:17](#)

من شوال كان كصيام الدهر. لانه لا يصدق عليه انه صام رمضان وانما صام بعد رمضان فلا زال عليه ايام من رمضان لم يصمها. وهذا هو الاقرب والله اعلم وهو اختيار شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله. فاذا اراد ان يحصل على الفضل الوارد في الحديث من صام رمضان ثم اتبعه - [00:03:37](#)

من شوال فعليه ان يبادر اولاً بقضاء الصوم الواجب. قال ان نوى صوما واجبا او قضاء ثم قلبه نفلا صحا. لو نوى صوما واجبا او نوى قضاء ثم قلب النية لصوم نافلة فيصح ويكون نافلة لكن لا يجوز قطع الصوم الواجب اذا شرع فيه. ان - [00:04:07](#)

اقطعه لا يصح. اما اذا قلبه نفلا فيصح ذلك. ثم تكلم المؤلف عن صيام التطوع قال ويسن صيام التطوع ويسن صوم التطوع وتكلمنا في الدرس السابق او في درس العصر عن فضل الصوم وان الاحاديث بعموم - [00:04:37](#)

تشمل الصوم والواجب وصوم التطوع وقول النبي صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم فانه لا مثل له وافضله وافضله يوم ويوم.

افضل الصيام صيام داوود. كان داوود عليه الصلاة والسلام يصوم يوما ويفطر يوما - [00:04:57](#)

طيب هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم يوم ويفطر يوما؟ الجواب لا. وانما كان يصوم حتى يقول القائل لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا يصوم وجاء في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن صيام - [00:05:17](#)

يوم وافطار يومين. قال وددت اني طوقت ذلك. يعني وجدت اني استطيع اني اصوم يوم وافطر يومين. نعم يومين افطر يومين. ليس يوم ويوم لا. قال وددت اني ذلك يعني لماذا كان النبي عليه الصلاة والسلام لا يستطيع؟ لانه مشغول بمصالح ارجح مشغول بقيادة الامة كلها - [00:05:37](#)

هو النبي وهو الرسول وهو المفتي وهو الموجه وهو كل شيء بالنسبة للصحابة. فقال وددت اني طوقت ذلك. فبعض الناس قد لا يستطيع يعني ان يكثر من صيام النافلة بسبب انشغاله بمصالح ارجى. ولهذا لما كتب احد العباد للامام مالك ينتقده بانه ليس بكثير - [00:06:07](#)

النافلة فقال ان الله قسم الاعمال كما قسم الارزاق. فمن الناس من يفتح له في باب ولا يفتح له في باب اخر. فمن الناس من يفتح له باب الصلاة ومن الناس - [00:06:27](#)

افتح له باب الصدقة ومن الناس يفتح له باب الصوم ومن الناس من يفتح له في باب البذل والانفاق ومن الناس ما يفتح له في القرآن وقال وانا قد فتح لي في باب نشر العلم وتعليمه. وما انا فيه باقل مما انت فيه وكلانا على بر وخير - [00:06:37](#)

وعلق على هذا بعض اهل العلم القصة ذكرها الذهبي السير قال بل ما عليه الذهب نعم علق الذهبي في السير هذه القصة اوردها الذهبي في السير وعلق بعض العلماء على هذه القصة قال بل ما فيه الامام مالك خير مما عليه هذا العابد - [00:06:57](#)

لان نشر العلم وتعليمه نفعه متعدد فهو افضل من صيام النافلة. المقصود ان الاعمال فتوحات اذا فتح لك في باب ينبغي ان تفتحته ولا تنتقد غيرك ممن لم يفتح له في هذا الباب - [00:07:17](#)

قال وسنة صوم ايام البيض وهي ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة لحديث ابي ذر رضي الله عنه والحديث في سنده مقال رواه الترمذي بسندهما قال وبعض اهل العلم يحسنه يعني - [00:07:31](#)

مجموع طرقة والثابت من الاحاديث الصحيحة المروية في الصحيحين وغيرها هو صيام ثلاثة ايام من كل شهر كما جاء في حديث ابي هريرة وفي حديث ابي ذر وفي حديث عبد الله بن عمرو ولهذا قال عليه الصلاة والسلام - [00:07:51](#)

حسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها. فان ذلك صيام الدهر كله وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها - [00:08:11](#)

وذلك صيام الدهر كله. يعني لان ثلاثة في عشرة كم؟ ثلاثين. فاذا صمت ثلاثة ايام كانك صمت الشهر كانك صمت الشهر كاملا. لكن ان اراد ان يجعل هذه الثلاثة ايام في ايام البيض كان ذلك حسنا. لان - [00:08:31](#)

في من اهل العلم من يصححه وصوم الخميس والاثنيين. اما يوم الاثنين فقد جاء فيه حديث ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن صيام يوم الاثنين فقال ذاك يوم ولدت فيه وبعثت فيه - [00:08:51](#)

او انزل علي فيه. رواه مسلم. واما صوم الخميس فجاء في ذلك حديث اسامة بن زيد النبي صلى الله عليه وسلم قال عن الاثنين والخميس ذاك يومان تعرض فيهما الاعمال على رب العالمين فاحب ان يعرض عملي وانا صائم. اخرجه ابو داوود - [00:09:11](#)

والترمذي والنسائي واحمد وفي سنده مقال ولكن عليه عمل كثير من السلف صيام يوم الاثنين والخميس. ولذلك من كان يصوم يوم الاثنين والخميس فليستمر على صومهما فذاك عمل صالح ويمكن آآ يعني لمن كان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر ان يجعل الصيام في يوم الاثنين يعني يصوم الاثنين - [00:09:31](#)

ثم الاثنين ثم الاثنين فيحوز بذلك على اجر صيام ثلاثة ايام من كل شهر وعلى اجر صيام الاثنين وستة من شوال لحديث ابي ايوب رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال - [00:10:02](#)

هل كان كصيام الدهر رواه مسلم؟ ومعنى صيام الدهر يعني كصيام السنة طيب نطرح السؤال الان وهو السؤال الاخير على الرجال آآ كان كصيام الدهر كيف يكون صيام ستة ايام من شوال - [00:10:21](#)

كصيام الدهر. كيف يكون صيام ستة ايام من شوال كصيام الدهر؟ نعم ارفع ما اجبت من قبلها يوم واحد ثم يعني ستة ايام إذا ضربناها في عشرة عن كم يوم - [00:10:38](#)

طيب وستة ايام؟ شهر. ستة ايام عن شهرين. ستة ايام عن ستين يوم. زائد وانت تصبح عن السنة احسنت بارك الله فيك. يعني ستة ايام عن ستين يوما. يعني عن شهرين ورمضان - [00:11:08](#)

عن عشرة اشهر فاذا ضمنت عشرة اشهر لستين يوما اصبح عن السنة كلها هذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام كصيام الدهر يعني كصيام السنة المقصود بالدهر سنة. طيب. وسن صوم - [00:11:28](#)

محرم لقول النبي صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم رواه مسلم. واكده عاشورا وهو العاشر من محرم لكن يستحب ان يصام معه يوم قبله او يوم بعده. تحقيقا لمخالفة اليهود. والصيام يوم قبله افضل. لقول النبي صلى - [00:11:48](#)

الله عليه وسلم لان بقيت الى قابل لاصوم من التاسع وهو كفارة سنة. لقوله عليه الصلاة والسلام صيام عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله وصوم عشر ذي الحجة مراد المصنف تسع ذي الحجة لان اليوم العاشر هو يوم العيد فلا يصام - [00:12:08](#)

ويسن صيام التسعة الايام الاولى من ذي الحجة لدخولها في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر. قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله. الا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء - [00:12:34](#)

يدخل في هذا كل عمل صالح ومن ذلك الصيام. واكده يوم عرفة وهو كفارة سنتين. اكد يعني صيام التسعة من ذي الحجة يوم عرفة لقول النبي صلى الله عليه وسلم صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي - [00:12:54](#)

وهذا لغير الحاج اما الحاج فيكره له ان يصوم عرفة بعرفة. وكره افراد رجب لما فيه من التشبه باهل الجاهلية فان من شعار اهل الجاهلية انهم كانوا يعظمون شهر رجب ولم يرد في تخصيص شهر رجب - [00:13:14](#)

شيء قد صنف الحافظ ابن حجر رسالة سماها تبيين العجب بما ورد في شهر رجب وانتهى الى انه لم يثبت في شهر رجب شيء من الاعمال. فقط شهر رجب واحد الا شهر - [00:13:34](#)

الحرم الاربعة ولهذا لا يجوز تخصيصه لا بصيام ولا بصلاة ولا بعمرة ولا باي عمل اخر. لان التخصيص يحتاج الى دليل وليس هناك دليل يدل على تخصيص شهر رجب بعمل صالح. والجمعة ان يكره افراد الجمعة بالصوم. لقول النبي - [00:13:54](#)

صلى الله عليه وسلم لا تخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخص يوم الجمعة بصوم من بين الايام الا ان يكون في يوم يصوم الا الا ان يكون في صوم يصومه احدكم. متفق عليه. لكن ظاهر الحديث ان - [00:14:14](#)

من ناحية يقتضي التحريم. لانه قال لا تخص الجمعة بصيام. ولهذا ذهب بعض العلماء الى ان النهي للتحريم وهذا هو القول الراجح ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على جويرية بنت الحارث يوم الجمعة وهي الصائمة قال اصمت امس؟ قالت لا - [00:14:34](#)

قال تصومين غدا؟ قالت لا. قال فافطري. فامرها بالافطار. وهذا يدل على التشديد في افراد يوم الجمعة بالصوم الصواب اذا هو تحريم افراد يوم الجمعة بالصوم وان من اراد ان يصومه يصوم معه الخميس او السبت - [00:14:54](#)

والحكمة والله اعلم ان يوم الجمعة يعتبر يوم عيد هو يوم عيد الاسبوع فلا يفرد بالصيام كما ذكر ذلك ابن القيم الله تعالى. لكن لو ان احدا خصص يوم الجمعة بالصوم ليس لكونه يوم جمعة. وانما لكونه - [00:15:14](#)

هو يوم اجازته فهل يدخل هذا في النهي؟ لا يدخل في النهي. لانه لم يخص يوم الجمعة لكون يوم الجمعة انما خصص لكونه يوم

الاجازة بالنسبة له والسبت بالصوم يعني يكره افراد السبت بالصوم لحديث الصماء بنت بسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت - [00:15:34](#)

الا فيما افترض عليكم وان لم يجد احدكم الا لحاء عنب او عود شجرة فليمضغه وهذا الحديث اخرجه اصحاب السنن مداوي الترمذي النسائي وابن ماجه واحمد. وهو حديث ظاهر اسناده الصحة لكن عامة المحدثين على عدم ثبوته - [00:15:59](#)

ولهذا قال الامام مالك هذا كذب. وقال ابو داود حديث منسوخ. وقال النسائي حديث مضطرب. وضعفه كذلك الحافظ ابن حجر وكذلك ابن تيمية قال ان هذا الحديث اما شاذ غير محفوظ واما منسوخ. فعامة اهل العلم على عدم ثبوت - [00:16:29](#)

قالوا ولو ثبت فهو شاذ ويعني بعض العلماء المعاصرين مثل الشيخ محمد ناصر الدين الالباني رحمه الله اخذ بظاهر هذا الحديث كان يظلعف الحديث اولا ثم صححه واخذ بظاهره وقال لا يجوز صيام يوم السبت الا في الفرض فقط. والصواب ما عليه اكثر العلماء من ان يوم السبت كغيره من العين - [00:16:49](#)

وان هذا الحديث لا يثبت من جهة الصناعة الحديثية. ومما يدل لذلك حديث جويرية السابق فان النبي صلى الله عليه وسلم ثم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة قال صمت امس يعني الخميس؟ قالت لا. قال اتصومين غدا؟ يعني السبت. فهذا يدل على -

[00:17:12](#)

تعيد صيام السبت وانه كغيره من الايام. وعلى هذا نقول لا بأس صيام يوم السبت ولا بأس بافراغ يوم السبت بالصوم لانه لم يثبت في ذلك نهي عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكره صوم يوم الشك وهو الثلاثون من شعبان اذا لم - [00:17:32](#)

يكن غيب او قتر. هذه مسألة تكلمنا عنها في درس العصر. وكان الاولى ان المصنف رحمه الله يقدم الكلام عنها في ذلك الموضع لكن ربما انه اوردها هنا لانه يعني في معرض الكلام عن عما يكره صيامه من الايام لكن - [00:17:52](#)

معناها بالتفصيل في درس العصر. ويحرم صوم العيدين وهذا بالاجماع. لحديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم مع صيام يومين يوم الفطر ويوم النحر. وايام التشريق يحرم الصوم ايام التشريق وهي - [00:18:12](#)

يوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة. الا في حالة واحدة وهي الصيام في حق من لم يجد الهدى لحديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهما قال لم آآ لم يرخص في ايام التشريق ان يصمن الا لمن لم - [00:18:32](#)

يجد الهدى ومن دخل في تطوع لم يجب اتمامه. يعني طيب افرزه علينا يا شيخ على قسمين. السؤال الاول السؤال الثاني. ومن دخل في تطوع لم يجب اتمامه يعني من من صام الصيام تطوع يجوز له ان يقطعه - [00:18:52](#)

والمتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر. هذه عبارة وردت في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لكنه ضعيف والفقهاء يذكرون في كتب الفقه المتطوع امير نفسه شاء صام وان شاء افطر. والنبي صلى الله عليه وسلم دخل ذات يوم على عائشة قال هل عندكم شيء - [00:19:17](#)

قالت لا قال فاني اذا صائم. ودخل يوما على احدى زوجاته وهو صائم قالت اهدي الينا حيس وهو التمر مع والاقط قال ارني فلقد اصبحت صائما فاكل. فالمتطوع هو امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر. ها - [00:19:37](#)

نعم. جميع النوافل لا تلزم بالشروع فيها الا نافلة واحدة. تلزم بالشروع فيها وهي ها الحج والعمرة وفي فرض يجب ما لم يقبله نفلا يعني اذا ابتداء صيام الفرض يجب اتمامه. ولا يجوز قطعه الا في حالة واحدة - [00:19:57](#)

وهي ما اذا قلبه نفلا ولم يكن صيام رمضان. لهذا تكون قد انتهينا من احكام الصيام ومنتقل لكتاب الاعتكاف الاعتكاف عرف هو الاعتكاف في اللغة يعني اه اللزوم لزوم الشيء والاقامة عليه - [00:20:17](#)

العين والكاف والفاء تدل على اللزوم والحبس والاقامة. فاتوا على قوم يعكفون على اصنام لهم. والهدى معكوف ان يبلغ محله يعني محبوسا. اما شرعا عرف بتعريفات كثيرة من احسنها لزوم مسجد لعبادة الله تعالى. لزوم - [00:20:51](#)

مسجد لعبادة الله تعالى من شخص مخصوص على صفة مخصوصة. ويسمى الاعتكاف جوارا ولذلك جاء في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجاور في العشر الاواخر ما معنى يجاور؟ يعني يعتكف - [00:21:11](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاوائل من رمضان طلب لليلة القدر فقيل انها امامك. فاعتكف العشر الاواسط فقيل انها امامك. فاعتكف العشر الاواخر واستقر اعتكافه على العشر الاواخر من رمضان وفي سنة من السنوات اراد النبي عليه الصلاة والسلام ان يعتكف في العشر الاواخر. وكان ازواجه يعتكفن - [00:21:31](#)

معه فانت كل واحدة من زوجاته خباء اتت الاولى ثم الثانية ثم وكل واحدة تقلد الاخرى وتتنافس معها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فقال البر اردتن؟ ثم امر بنزعها كلها وقال - [00:22:03](#)

انا لن اعتكف ما اعتكف عليه الصلاة والسلام في العشر الاواخر ذلك العام. لكنه قضى ذلك فاعتكف العشر من شهر شوال قضاء. والاعتكاف من الشرائع القديمة. والله تعالى يقول وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل - [00:22:23](#)

ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين. فيدل على الاعتكاف كان موجودا في زمن ابراهيم. وايضا مريم عليها السلام فاتخذت من دونهم حجابا كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا فمريم يعني كانت معتكفة في المسجد - [00:22:43](#)

والحكمة من ان يتفرغ المسلم للعبادة. ان يتفرغ المسلم للعبادة في وافضله ان يكون في العشر الاواخر من رمضان قال وهو السنة الاصل في الاعتكاف انه سنة ولا يجب الا في حالة واحدة قال المصنف ويجب بالندر - [00:23:03](#)

لا يجب الا بالندر وشرط صحته ستة اشياء. شروط صحة الاعتكاف. الاول النية النية حديث انما الاعمال بالنيات الشرط الثاني قال والاسلام فلا يصح الاعتكاف من كافر لان الاعتكاف عبادة والعبادة لا تصح من الكافر. الثالث قال والعقل - [00:23:23](#)

فغير العاقل غير مكلف ومرفوع عنه القلم فلا يصح الاعتكاف منه. الرابع التمييز ولاحظ ان المصنف هنا لم يقل والبلوغ وهذا فيه اشارة الى ان الاعتكاف يصح من الصبي المميز. وعدم ما يوجب الغسل - [00:23:47](#)

لحديث لحديث عائشة لاجل المسجد لحائض ولا جنوب وهذا الحديث وان كان في سنده مقال لكن له طرق متعددة يشد بعضها بعضا وكونه بمسجد. وهذا من اهم شروط صحة الاعتكاف. يشترط صحة الاعتكاف ان يكون بمسجد. وهذه المسألة - [00:24:07](#)

يعني اه احتاج الناس للكلام عنها لما اتت جائحة كورونا وصار الحجر ولزم الناس بيوتهم واصبح الناس يسألون هل يشرع الاعتكاف داخل البيوت؟ الجواب لا يشرع. لان دروس صحة الاعتكاف ان يكون في مسجد. وان كان هناك بعض يعني طلبه العلم قالوا انه يصح الاعتكاف لكن هذا قول غير صحيح. من شروط صحة الاعتكاف - [00:24:31](#)

المسجد بالاجماع الا عند الحنفية بالنسبة للمرأة سيأتي الكلام عنه. قال ويزداد في حق من تلزمه جماعة ان يكون المسجد مما تقام فيه. لان الجماعة واجبة فلا بد ان يكون المسجد مما تقام فيه الجماعة. واما - [00:25:00](#)

بالنسبة للمرأة فيشترط ايضا ان صحة اعتكاف الشروط السابقة الا انه لا يشترط ان تكون ان يكون المسجد مما تقام فيه الجماعة لان الا تجب عليها الجماعة وهل يجوز للمرأة ان تعتكف في مسجد بيتها الحنفية اجازوا ذلك - [00:25:20](#)

جمهور على منعه والصواب ان ليس لها ان تعتكف في بيتها. ولو كان سائغا لاذن النبي صلى الله عليه وسلم بازواجه بذلك. وازواجهن يعتكفن في المسجد فان تيسرا مكانه في المسجد تعتكف فيه المرأة واميت الفتنة شرع لها الاعتكاف والا لا تعتكف - [00:25:40](#)

ان من شروط صحة الاعتكاف ان يكون بمسجد. ثم قال المصنف رحمه الله ومن المسجد ما زيد فيه. يعني ما زيد في المسجد يأخذ حكم المسجد. والزيادة لها حكم المزيد - [00:26:00](#)

ولذلك المسجد النبوي المسجد القديم لا زال يعني متميزا ببناءه. لكن المزيد له اكبر منه بعدة مرات لكنه يأخذ حكمه يأخذ حكمه. فالزيادة لها حكم المزيد. وهكذا ايضا الزيادة في المسجد الحرام تأخذ حكم المسجد الحرام - [00:26:20](#)

فالزيادة لها حكم المزيد. فمثلا لو ان هذا الجامع عمل له توسعة. فهذه التوسعة يجوز الاعتكاف فيها قال ومنه سطحه يعني سطح المسجد يأخذ حكم المسجد لو كانت غرفة في سطح المسجد يصح الاعتكاف فيها - [00:26:43](#)

ورحمته المحوطة. الرحمة معناها الساحة. يعني ساحة المسجد الخارجية هل يصح الاعتكاف فيها؟ الجواب صح بشرط ان تكون محوطة بسور. بسور المسجد. اما اذا كانت مفتوحة ليست محوطة بسور المسجد لا يصح الاعتكاف فيها - [00:27:03](#)

فبعض الساحات تكون مفتوحة هذه لا يصح الاعتكاف فيها لكن لو كانت محوطة بسور المسجد يصح الاعتكاف فيها ومنارته التي هي

او بابها فيه. المنائر قديما كانت داخل المسجد. فلذلك - [00:27:22](#)

اذا الفقهاء يقولون انه يصح الاعتكاف داخل المنارة. لكن في وقتنا الحاضر اصبحت المنائر خارج المساجد. فاذا كانت المنارة خارج المسجد لا يصح الاعتكاف فيها طيب اذا كانت الغرف الموجودة في المساجد - [00:27:42](#)

الاصل انها اذا كانت محاطة بسور المسجد فهي من المسجد ويصح الاعتكاف فيها اما اذا لم تكن محاطة بسور المسجد فليست المسجد ولا يصح الاعتكاف فيها الغرف الامامية نعم من المسجد يصح الاعتكاف فيها. قال ومن عين الاعتكاف بمسجد غير الثلاثة لم - [00:28:00](#)

عين. او اذا عين الاعتكاف في المسجد الحرام او المسجد النبوي او المسجد الاقصى تعير اما اذا عينه في غير المساجد الثلاثة لم يتعين له ان يعتكف في اي مسجد. فلو ان رجلا آآ عين الاعتكاف - [00:28:26](#)
في هذا المفسد في جامع الملك خالد بام الحمام. لا يتعين له ان يعتقل مثلا في جامع الراجحي في اي جامع. اه لكن لو عين الاعتكاف في المسجد النبوي. فهل له ان يعتكف المسجد الحرام؟ نعم لانه ينتقل من مفضل الى افضل - [00:28:45](#)
وقد جاء في سنن ابي داوود عن جابر رضي الله عنه ان رجلا آآ اتى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت ان فتح الله عليك مكة - [00:29:04](#)

نعتكف في بيت المقدس. نعم اني نذرت ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس ركعتين فقله النبي صلى الله عليه وسلم صلي ها هنا يعني في المسجد الحرام. فاعاد عليه قال صلي ها هنا فاعاد عليه قال صلي ها هنا. فعاد عليه قال شأنك اذا - [00:29:14](#)
النبي عليه الصلاة والسلام امره بان ينتقل يعني من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام لكونه افضل. ثم انتقل المؤلف بعد ذلك لمبطلات اعتكاف طيب بالنسبة لاجابات الاخوات يعني وردنا عدد من الاجابات - [00:29:34](#)
لكن نعمل قرعة على كلها صحيحة. نعم القرعة عليها لان عندنا عدد من الاجابات. فناخذ الاجابة الاولى بالنسبة للحامل والمرضع ماجدة بنت عبد الله المقيرن ماجدة بنت عبد الله المقيرن لها جائزة مقدارها - [00:30:07](#)

ممتا ريال ترسل لها ان شاء الله. هذا بالنسبة السؤال الاول حامل والمرضع. طيب نأخذ اه السؤال الثاني طيب القرعة يعني احتمال. نعم. اه يعني هذا اجابة عن سؤالين احنا قلنا سؤال واحد انستبعد هذا؟ غسيل الكلى نعم - [00:30:27](#)
فطسوا عن كندا دمويا او لا؟ لكن السبب غير صحيح. طيب غسيل الكلى يفطر لكن لم تذكر السبب نستبعد الاجابة ها؟ طيب طيب آآ نعم هذه الثانية نجد محمد المهنا. نجد محمد المهنا. ايضا لها ممتا ريال - [00:31:15](#)
طيب نعود لمبطلات الاعتكاف. اه قال ويبطل الاعتكاف بالخروج من المسجد لغير عذر. وهذا باتفاق العلماء ان الخروج من المسجد بغير عذر انه يبطل الاعتكاف. كالخروج مثلا للبيع او الشراء ومن ذلك - [00:32:05](#)

خروج الموظف لوظيفته. هذا خروج لغير عذر يبطل اعتكاف. طيب ما الحل الموظف يريد ان يعتكف ويريد ان يذهب لعمله. ما الحل؟ نعم نعم نقول اذا خرج من عمله ينوي قطع الاعتكاف واذا رجع من العمل - [00:32:25](#)
ينوي ابتداء الاعتكاف مرة اخرى. يعني يعتكف عدة مرات. هو يعتكف حتى يخرج لعمله يقطع ينتهي اعتكافه ثم اذا رجع من العمل يبدأ اعتكافا جديدا وهكذا طيب قال وبنية الخروج ولو لم يخرج. لان هذه النية تنافي الاعتكاف. وبالوظء في الفرث - [00:32:55](#)
وهذا منصوص عليه ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد ويعني قد يستغرب كيف كيف يكون لطف الفرث المعتكف؟ انا كنت استشكل هذا سبحان الله واتاني سؤال في الحرم عن هذه المسألة - [00:33:21](#)

عن رجل يعني كان معتكفا في المسجد الحرام ثم ذهب الفندق لقضاء حاجة. قضاء الحاجة يجوز لدورة المياه ثم حصل منه هذا الامر فسبحان الله يعني هذه الامور قد تحصل في مثل يعني هذه الاحوال - [00:33:37](#)
وبالانزال بالمباشرة دون الفرث. لقول الله تعالى عموم الاية ولا تباشروهن وانتم عاقون في المساجد. وبالردة يعني هذي حالة نادرة لكن قد تحصل. لو ارتد وهو معتكف. لكن كما قلنا سابقا ان العمل لا يحبط بالردة - [00:33:54](#)
الا بالموت وبالشكر هذه اية مغرائب ومسانلك كيف يكون سكران ويعتكف؟ لكن الفقهاء يذكرون يعني مسائل نادرة الوقوع حتى لو

وقعت يكون طالب العلم على تصور بها. لا هذي قد ترد ايضا تعاطي بعض المخدرات - [00:34:14](#)

بعضهم قد يعتكف يكون مبتلى بالمخدرات ومدمن عليها فيعني مثل هذا الشكر وتعاطي مخدرات هذه تبطل الاعتكاف. وحيث بطل الاعتكاف وجب استئناف النذر المتتابع غير المقيد بزمن ولا كفارة. اذا بطل الاعتكاف فالاعتكاف اصله سنة لا يترتب على بطلان الاعتكاف شيء الا اذا كان الاعتكاف نذرا - [00:34:34](#)

فاذا كان نذرا فهو واجب. فيجب استئناف النذر المتتابع. لو نذر مثلا ان ان يعتكف ثلاثة ايام لا من استئناف النذرة المتتابع غير مقيد بزمن ولا كفارة عليه. نذر اعتكف ثلاثة ايام ثم اتى بمبطن من بطولات الاعتكاف فيستأنف الاعتكاف - [00:35:01](#)
من جديد. اما ان كان قال وان كان مقيدا بزمن معين استأنفه وعليه كفارة يمين لفوات المحل. لو نذر مثلا يعتكف اول اول ثلاث ليالي من العشر الاواخر من رمضان - [00:35:21](#)

ثم حصل مبطن من بطولات الاعتكاف. فيلزمه ان يعتكف ثلاثة ليالي اخرى مع الكفارة. الكفارة ولاجل فوات المحل. طيب اكثر اعتكاف لا حد لاكثره. واما اقله فمحل خلاف ان الفقهاء من قال ان قل - [00:35:38](#)
اعتكاف يوم وليلة ولكن يرد عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر لما قال يا رسول الله اني نذرت واعتكف يوما في الجاهلية في المسجد الحرام قال عليه الصلاة والسلام او في بنذك. جاء في بعض الالفاظ ليلة اني نظرت معتكف ليلة في المسجد الحرام في لفظ - [00:35:58](#)

فقال اوفي بنذك واليوم او الليلة اقل من من اليوم اقل من اربع وعشرين ساعة يعني اليوم مقصود به النهار فيعني القول الثاني في المسألة انه لا حد لاقل الاعتكاف. بل ما سمي اعتكافا عرفا - [00:36:18](#)

فهو اعتكاف وهذا هو القول الراجح يعني مثلا خمس دقائق لا تسمى عرف الاعتكاف. لكن مثلا ساعتين سم اعتكاف انه لا حد لاقل الاعتكاف وان المرجع في ذلك الى العرف. قال ولا يبطل اعتكاف خرج من المسجد لبول - [00:36:38](#)
او غائط او او طهارة واجبة او لازالة نجاسة او لجمعة تلزمه. ولئن خرج الاتيان بماكر ومشرب لعدم وله المشي على عادته. لا يبطل اعتكافا خرج قضاء الحاجة للبول او الغائط. يعني لو ذهب لدورة المياه لقضاء - [00:36:58](#)

حاجة فلا بأس. لكن لو اراد ان يخرج لدورة مياه البيت لكون البيت قريبة من المسجد. فهل يصح؟ هذا محل خلاف والظاهر والله اعلم انه ان كان ممن يحتشم من استخدام دورات مياه المسجد جاز له الذهاب للبيت واستخدام دورات مياه البيت. اما ان كان ممن لا يحتشم منها فليس له الذهاب - [00:37:18](#)

للبيت هذا هو الاقرب والله اعلم وقد ذكر هذا المرفق بن قدامة في المغني وغيره آآ او طهارة واجبة يعني آآ الوضوء مثلا لو خرج للوضوء او للغسل فلا بأس. او لازالة نجاسة - [00:37:47](#)

كذلك او لجمعة تلزمه اذا كان معتكفا في مسجد اوقات واراد ان يخرج لصلاة الجمعة فلا بأس ولا ان خرج بمأكل ومشرب لو اراد ان يذهب للمطعم لاجل ان يأتي الفطور او السحور فلا بأس لكن قال لعدم خادم اذا - [00:38:07](#)

لم يوجد من يخدمه اما اذا وجد فليس له الذهاب. وله المشي على عادته له ان يذهب ماشيا من غير حاجة لان يسرع في المشي او او يذهب بالسيارة له ان يذهب ماشيا على عادته. ثم قال المصنف رحمه الله - [00:38:27](#)

تعالى قال وينبغي لمن قصد المسجد طيب قبل هذا فيه يعني رسالة يعني الوقت ضاق معنا مسائل اعتكاف كثيرة وفيها تفاصيل اكثر مما ذكرت. لكن فيه كتاب آآ كتاب لي - [00:38:47](#)

عنوان خروج المعتكف من معتكفيه والاشتراط فيه. خروج المعتكف من معتكفه والاشتراط فيه. كتاب صغير الحجم فيه تفاصيل اكثر لمسائل واحكام الاعتكاف ومنها مسألة الاشرط في الاعتكاف. رجحت في هذا الكتاب ان الاشرط في الاعتكاف - [00:39:07](#)

انه لا اصل له كما قال الامام مالك. وان الانسان اذا احتاج الى الخروج يخرج من غير حاجة للاعتكاف. نعم وان الانسان اذا احتاج الى الخروج يخرج من حاجة للاشرط وان خروج لعيادة المريض واتباع الجنائز الاصل انه معتكف لا يخرج الا لمن كان له عليه حق -

[00:39:27](#)

كأبيه مثلا مات أبوه أو ماتت أمه أو مات أخوه من له عليه حق واجب يجوز له الخروج من غير حاجة للاشتراط. فمن أراد مزيدا من تفصيل في مسائل واحكام الاعتكاف فيرجع لكتاب المذكور واطنه موجود حتى على انت احكام خروج المعتكف احكام خروج - [00:39:47](#)

معتكف والاشتراط فيه. اخر مسألة معنا قال المصنف رحمه الله وينبغي لمن قصد ان ينوي الاعتكاف مدة لبسه فيه لا سيما ان كان صائما هذا ينص عليه بعض فقهاء الحنابلة يقولون اذا دخلت المسجد انوي الاعتكاف الى ان تخرج منه. ولهذا تجد في بعض المساجد في بعض دول العالم - [00:40:07](#)

العالم الاسلامي لوحة عند باب المسجد مكتوب عليها نويت ان اعتكف في هذا المسجد ما دمت فيه. يلقنون الناس ولكن نريد ان نبحث هذا يعني هل له اصل؟ هل لهذا اصل ام لا؟ اه الراجح ان هذا - [00:40:35](#)
عمل لا اصل له وانه غير مشروع. كما اختار ذلك الامام ابن تيمية رحمه الله لان ذلك لم يرد. والاصل في العبادات التوقيف وان كنا قلنا ان اقل الاعتكاف او ما يسمى اعتكافا عرفا الا ان جعل الاعتكاف بهذه الطريقة كلما دخل المسجد نوى الاعتكاف - [00:40:55](#)
حتى يخرج منه هذا يحتاج الى دليل. هذا تخصيص للعبادة بغير مخصص. والاصل في العبادات الحظر والمنع الا ما ورد الدليل من مشروعيتها ثم ايضا لم يرد مثل هذا عن الصحابة والتابعين. لم يرد مثل هذا. اعطنا اثر واحد فقط عن صحابي او عن تابعي انه كان يفعل هذا - [00:41:15](#)

لم يرد هذا. ولهذا فهذا العمل غير مشروع. بل يخشى على من يفعل ذلك بصفة مستمرة ان يقع في البدعة لكن لو كان هذا بصفة عارضة يعني مثلا عندما تذهب للمسجد لصلاة التراويح تنوي الاعتكاف حتى تخرج من المسجد هذا - [00:41:35](#)
لا بأس لكن لا يكون هذا بصفة مستمرة وصفة دائمة. خاصة في العشر الاواخر من رمضان. اذا اتيت الى المسجد ونويت على الاعتكاف حتى تخرج منه اذا كان هذا بصفة عارضة فلا بأس بذلك. اما ان يكون هذا بصفة دائمة كلما دخل المسجد نوى الاعتكاف فيه. فهذا لا اصل له. وبهذا - [00:41:58](#)

وقد انتهينا مما اردنا شرحه من احكام الصيام والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. الان نجيب عما تيسر من الاسئلة طيب بارك الله طيب هذا يقول اخي يأخذ قطرة عين بشكل يومي فاذا قطر في عينه احس - [00:42:18](#)
بطعمها في جوفه فهل تفطر قطرة العين لا تفطر حتى لو احس بطعمها في جوفه. لان هذا الذي يحس به هو رطوبة والعين ليست بمنفذ معتاد الطعام والشراب. حكم الجمع بين - [00:42:38](#)

صلاتي لمريد السفر وهو لا زال في الحظر وانه يفارق البنيان. لا يجوز. الجمع بين الصلاتين من غير عذر لا يجوز. وهو لم يفارق العمران بعد لم يبدأ في الرخصة في رخصة السفر ومنها الجمع ليس له الجمع ولا القصر ولا الفطر في نهار رمضان الا بعد مفارقة العمران - [00:42:58](#)

ده ان ما كان محاطا بسور المسجد من المسجد ويصح الاعتكاف فيه. فهل تجري عليه احكام المسجد من عدم المكث فيه لمن كان على جنابة وحرمة البيع والشراء نعم تجري فيه احكام المسجد تماما. ساحات المسجد المحاطة بسورة - [00:43:18](#)
المسجد من المسجد واما غير المحاطة بسور المسجد هذه ليست من المسجد هذا امرأة ترى الماء احتلام الليل وهي تراه حتى في الجماع فكيف تفعل في الاحتلام ام تأخذ بالقرائن؟ رغم انها مصابة بالوسواس نعم - [00:43:48](#)
مثل هذه الاسئلة تكون عادة لمن عنده وسواس. فنقول اه لا يلزم ان ترى الماء. هو لابد للغسل بالنسبة لاحتلام المرأة ان يكون كالرجل ان يكون دفقا بلذة هذا هو آآ الموجب - [00:44:28](#)

للفعل وايضا ترى اثر الماء. فاذا لم تتحقق هذه الاوصاف لا يجب الغسل عندي قرض عقاري مخصص للبناء هل عليه زكاة؟ اي مبلغ نقدي يبلغ نصابا ويحول عليه الحول فتجب فيه الزكاة. بغض النظر عن الغرض الذي ادخرت لاجل هذا المبلغ. سواء - [00:44:48](#)
كان مخصصا للبناء او مخصصا للزواج او مخصصة للنفقة او مخصصة للاستثمار او لاي شئ ما دام قد بلغ نصابنا حال عليه الحول فتجب فيه الزكاة. لكن اذا كان عليك دين فان كان الدين حالا فتخصص آآ هذا الدين من - [00:45:18](#)

المبلغ الذي تريد ان تزكيه. يعني من المال من المال الذي تريد ان تزكيه. اذا كان عليك دين فتخصم هذا الدين من المال الذي تريد ان تزكيه. مثال ذلك رجل عنده مئة الف ريال. لكن حل عليه قسط بعشرة الاف ريال - [00:45:38](#)

فيخصم العشرة الاف من المئة الف. معنى ذلك انه يزكي تسعين الفا وليس مئة الف المغمى عليه اذا تناول المفطر اثناء الاغماء هل يفسد صومه؟ نعم يفسد صومه. احيانا مغمى عليه يعطى سكر او يعطى يعني بعض الاطعمة هنا يفسد صوم قوله واحد - [00:45:58](#) المرأة اذا حاضت بعد دخول وقت صلاة الظهر هل تقضي؟ نعم تقضي تقضي بعد الطهر ما دام دخل عليها الوقت وبامكانها ان تصلي ولم تصلي اتاها دم الحيض هذه الصلاة بعد طهرها. اعمل في - [00:46:18](#)

بمحل تجاري وقوموا بشراء بعض الاشياء للمحل الذي اعمل فيه. اصحاب المحلات يعطونني بعض الهدايا. لكي استمر في التعامل معهم هل يجوز؟ لا يجوز. لان هذا نظير هذا وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لابن اللتبية. ارسله النبي صلى الله عليه وسلم لقبض الزكوات - [00:46:48](#)

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم واعطاه الزكاة وقال هذه الهدايا لي. فالنبي صلى الله عليه وسلم عظم المسألة وصعد المنبر وحمد الله واتى عليه وقال ما بال الرجل نستعمله؟ ويقول هذا لكم وهذا اهدي الي. افلا جلس في - [00:47:08](#) ابيه وامه فينظر ايهدى اليه شيء ام لا؟ القاعدة في هذا الباب لو ان هذا المهدي اليه جلس في بيت ابيه وامه هل سيهدى اليه؟ اذا كان لا لن يهدى - [00:47:28](#)

لا يجوز. اما اذا كان سيهدى اليه بحكم الصداقة او الزمالة او نحو ذلك لا بأس. فالضابط في هذا هو قول النبي صلى الله عليه وسلم افلا جلس في بيته ابيه وامه فينظر ايهدى اليه شيء ام لا؟ ما حكم وضع اعلانات داخل المسجد - [00:47:38](#) في العلب الماء والبرادات لا يجوز وضع الاعلانات داخل المسجد. النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتهم من يبيع ويشترى في المسجد فقولوا لاربح الله تجارة وهذا يدل على الامور التجارية كلها لا تكون في المسجد لا البيع ولا الشراء ولا الدعاية ولا الاعلان المساجد دور عبادة انما بنيت لما بني - [00:47:58](#)

لهم فلا يجوز ان تكون فيها اعلانات تجارية ولا دعايات ولا بيع ولا شراء ولا صفقات تجارية هذا كله لا يجوز ما حكم شرب الماء وقت اذان الفجر لا بأس بذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والانا في يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه. اخرجه - [00:48:18](#)

ابو داود وله طرق متعددة وهو ثابت بمجموع طرقه. هذا من جهة الاثر ومن جهة النظر الفجر اضاءات الفجر لا تخرج واحدة وانما شيئاً فشيئاً. ولذلك لو ان اثنين راقب الفجر ربما اختلفا. احدهما يقول طلع والاخر يقول لم يطلع. والاصل بقاء الليل. ولهذا الاثر عن - [00:48:48](#)

تدل على التسامح في هذا. فاذا كان وقت الاذان لك ان تأكل وان تشرب الى ان يفرغ المؤذن حكم الشراء من الاسواق او المطاعم للمعتكف وهو في المسجد عن طريق الجوال اما بالاتصال او عن طريق المتاجر - [00:49:08](#) لا يجوز داخل المسجد وانما يخرج المعتكف خارج المسجد ويتصل. لكن اذا اتصل على المطعم هل يعتبر شراء هل تمت الصفقة؟ اذا اردنا معرفة الجواب نضع بعض اللوازم. لو انه - [00:49:28](#)

طلب مثلاً طلبية مطعم ثم اراد الغاء الطلب هل له ذلك؟ نعم لو اراد صاحب المطعم الغاء الطلب قال والله انا ما استطيع ان اوصل لك الطلب هل له ذلك؟ نعم اذا لم يتم البيع ولا الشراء هذا مجرد - [00:49:48](#)

طلب فهو وعد بالبيع ووعد بالشراء. فالطلب انما يتم اذا احضر صاحب المطعم آآ الطعام واعطاه المبلغ وهذا سلم الطعام هنا اصبح فيه ايجاب قبول. اما ما قبل ذلك فهو وعد بالبيع وعدم بالشراء - [00:50:08](#)

ولذلك فالذي يظهر ان الطلب داخل المسجد لا بأس به لانه وعد ليس ليس ببيع ولا شراء. لكن عند الاستلام يستلم خارج المسجد ويكون في ايجاب وقبول. هذا يسلم الثمن وهذا يسلم الطعام. هذا الذي يظهر لان اثار البيع لا تترتب على مجرد الطلب - [00:50:28](#) وانما تترتب على الاستلام والتسليم. نعم. لا يعتبر شراء يعتبر شراء. اجبنا عن هذا من قبل. هل يفطر الصائم البخور لا يفطر الصائم

لكن الفقهاء يقولون يكره البخور للصائم لان - [00:50:48](#)

انه اذا كثر فربما يكون جرما لكنه لا يفطر الصائم. فان قال قائل اذا قلت ان البخور لا يفطر الصائم اذا تدخين السجائر لا تفطر. الجواب بينهما فرق. لان التدخين السجائر محملة بمادة النيكوتين - [00:51:18](#)

ومواد اخرى ليس فقط المدخن لا يتناول دخانا فقط ما في عاقل يدخل الدخان يجوفه لا ودخان محمل بمواد اخرى ومن ابرزها مادة النيكوتين. فلذلك التدخين الذي هو السجائر يفسد الصوم. اما البخور هذا مجرد دخان لكن ذا رائحة طيبة - [00:51:38](#)

فهذا لا يفسد الصيام وان كان الاولى ان يجتنبه الصائم. طيب لعلنا نختم نعم طيب نعم ما سؤالك؟ نعم نعم. اختصر سؤالك نعم. طيب طيب. حتى اهل نعم قلنا ان النبي عليه الصلاة والسلام امر باعتق رقبة قال لا استطيع امر بالصيام قال لا استطيع ما استطيع

الصيام كان عنده - [00:51:58](#)

عندها مشكلة عندها مشكلة عندها الشبق وما استطيع ان يصوم. فنقلها النبي عليه الصلاة والسلام للطعام فقال اني فقير. فسقطت عنه الكفارة. طيب ما الفرق بين من قال اذا اتيت الفندق سافطر ثم غير رأيه انه لا يفسد الصيام. وبين من قال لزوجه - [00:52:38](#)

اذا فعلت كذا فانت طالق وانها اذا فعلت كذا تطلق. يعني اذا قال اذا اتيت الفندق سافطر ثم غير رأيك قلنا لا الصيام لانه لم يجزم بنية الفطر. اذا قال انفعات كذا فانت طالق هذا يسميه الفقهاء الطلاق المعلق. وآ - [00:52:58](#)

آ اذا نوى به الطلاق وقع. اما اذا لم ينوي اذا لم ينوي به الطلاق وهو الغالب نوى به حثا او منعا او تصديقا وتكديبا القول الراجح انه لا يقع طلاقا وانما فيه كفارة يمين. والعجيب ان المذاهب الاربعة يرون وقوع - [00:53:18](#)

الطلاق ابن تيمية افتى بعدم وقوع الطلاق. الفتوى في العالم الاسلامي اليوم على فتوى ابن تيمية. في عدم وقوع طلاق مع انه ذهب لاربعة يرون وقوع الطلاق لكنهم رأوا ان فتوى ابن تيمية فيها تيسير على الناس خاصة مع كثرة وقوعه - [00:53:38](#)

طيب اه اخر سؤال معنا الحامل والمرضع آ هل عليها كفارة اذا هي افطرت احنا ذكرنا القول الراجح ان الحامل والمرضع انما يجب عليهما القضاء فقط. ليس عليهما اطعام ولا كفارة ولا اي شيء. عليهم القضاء. هم - [00:53:58](#)

كالمريض تماما سواء افطرت خوفا على انفسهم او على ولديهما او على انفسهم وولديهما الحامل والمرضع اذا افطرتا فالواجب عليهما القضاء فقط ونكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:54:28](#)

- [00:54:50](#)